إسعاد الأخيار
بحرمة الدخول في حكم الكفار

اللجنة الشرعية
جيش الإسلام

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

الحمد لله معزّ المؤمنين ومذلّ المشركين , الحمد لله وحده , نصر عباده , وأعزّ جنده وهزم الأحزاب وحده , الحمد لله والصّلاة والسّلام على عبده ورسوله إمام المجاهدين وقائد الغرّ المحجلين , نبيّ الرّحمة و الملحمة , المبعوث بالسّيف بين يدي السّاعة حتّى يُعبد الله وحده لا شريك له, فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه الغرّ الميامين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

يتقدّم المجاهدون في بيت المقدس بإهداء هذا البحث الشرعيّ إلى إخوانهم المجاهدين في كل مكان وخاصين بالذّكر إخوانهم المجاهدين في الشيشان وأفغانستان والعراق والمغرب الإسلاميّ وجزيرة المصطفى -صلى الله عليه وسلم- والصومال وأندونيسيا والفلبين وتركستان الشرقيّة وإلى مشايخ الجهاد , ويقولون لهم : «إننا لن نخذلكم بحول الله وقوته , وسنبقى على الجهاد من أجل لا إله إلا الله حتى نقيم حكم الله في الأرض أو نهلك دونه ونقول لهم أن من تبرأ منكم وأن من آخى عبدة الصليب واليهود والرافضة ليس منا» .

نسأل الله عزّ وجلّ أن يجمع كلمتنا على الحق تحت راية الحق.

جيش الإسلام

كتائب يهدي وسيف نصر

بسم الله الرحمن الرحيم

إنّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا ,من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه.

« يَا أَيها الذين آمَنُوا اتقُوا الله حَق تُقَاته ولاتموتن إلا وأنتم مُسلمُون».

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا الله الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ الله كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ».

« يَا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قَولاً سَديداً يُصلح لَكُم أَعمالكم وَيَغفرلَكُم ذُنُوبَكُم وَمَن يُطع الله وَرَسُولَهُ فَقَد فَازَ فَوزاً عَظيماً ».

أما بعد:

فإنّه مما لا يُستغرب على من وقع في شراك العلمانيّة واتخذها ديناً ومنهجاً، أن يحمل المسلمين عليها بالحديد والنار ظلماً وجوراً ومحادّةً لله ورسوله، ولكن العجب ممن ينبري دفاعاً عن الإسلام في مسماه وحزبه ثم يتّخذ عجل بني اسرائيل إلهاً ومشرّعاً.

إنها فتنة مشايخ الأحزاب والفصائل التي أضفت على الطاغوت الشرعيّة وخَدعت الراعي والرعيّة، فألبست الديمقراطيّة لباس الإيمان وجعلتها وكأنّها من صلب الاسلام، والله ورسوله منها براء، قال جلّ في علاه : «فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُم ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً » (النساء: ٦٥).

دلت الآية الكريمة علي وجوب التّحاكم لشريعة الله فيما دقّ أو جلّ من أمور العباد، ذكر علماء التفسير في سبب النزول والحديث في البخاري ومسلم واللفظ للأول: «عن عروة بن الزبير: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراج من الحرة، يسقي بها النخل، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «اسق يا زبير- فأمره بالمعروف- ثم أرسل إلى جارك»، فقال الأنصاري: آن كان ابن عمتك؟، فتلون وجه رسول الله - صلى الله عليه وسلم- ثم قال: «اسق ثم احبس، حتى يرجع الماء إلى الجدر»، واستوعى له حقه، فقال الزبير: والله إنّ هذه الآية أنزلت في ذلك: «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم....» ومع أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما قرر علماء الأصول، ولكن السبب يُضفي جواً لفهم المقصود من الآية، فإذا كان الاختلاف في سقيا ماء ينفي الإيمان!! فما بال المسلمين يختلفون في أصل الإيمان: «إن الحكم إلا لله»، فهل يبقي عند من يخالف ذلك حبة خردل من إيمان؟؟!!

قال الشوكاني في (فتح القدير): « فلا يثبت الإيمانُ لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم، ولا يجد الحرج في صدره مما قضى عليه، ويسلم لحكم الله وشرعه تسليماً لا يخالطه رد

ولا تشوبه مخالفة ».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في (مجموع الفتاوى): «ذمَّ الله عزّ وجلّ المدعين الإيمان بالكتب كلها، وهم يتركون التحاكم إلى الكتاب والسنة، ويتحاكمون إلى بعض الطواغيت المعظّمة من دون الله، كما يعيب ذلك كثير ممن يدعي الإسلام وينتحله في تحاكمهم إلى مقالات الصابئة الفلاسفة أو غيرهم، أو إلى سياسة بعض الملوك الخارجين عن شريعة الإسلام.....ومعلوم باتفاق المسلمين أنه يجب تحكيم الرسول - صلى الله عليه وسلم- في كل ما شجر بين النّاس في أمر دينهم ودنياهم في أصول دينهم وفروعه، وعليهم كلهم إذا حكم بشيء ألّا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما حكم ويسلموا تسليماً».

وقال الإمام ابن القيم في (التبيان): «أقسم سبحانه بنفسه المقدّسة قسماً مؤكّداً بالنفس قبله على عدم إيمان الخلق حتى يحكّموا رسوله في كل ما شجر بينهم من الأصول والفروع، وأحكام الشرع وأحكام المعاد، ولم يثبت لهم الإيمان بمجرد هذا التحكيم حتى ينتفي عنهم الحرج، وهو ضيق الصدر، وتنشرح صدورهم لحكمه كل الانشراح، وتقبله كلّ القبول، ولم يثبت لهم الإيمان بذلك أيضاً حتى ينضاف إليه مقابلة حكمه بالرضا والتّسليم، وعدم المنازعة، وانتفاء المعارضة والاعتراض».

وقال ابن حزم في كتابه (الفصل) عند قوله تعالى: «اتّخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيحَ..» الآية قال: «لما كان اليهود والنصارى يحرِّمون ما حرَّم أحبارُهم ورهبانُهم، ويُحلّون ما أحلوا، كانت هذه ربوبية صحيحة، وعبادة صحيحة، وقد دانوا بها، وسمي الله تعالى هذا العمل اتخاذ أرباب من دون الله عبادة، وهذا هو الشرك بلا خلاف» أهـ, ويؤيد هذا الفهم ما رواه أحمد والترمذي وحسنه عن عدي بن حاتم: أنه سمع النبيّ -صلى الله عليه وسلّم- يقرأ هذه الآية: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلهاً وَاحِداً لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ [التوبة:٣١]، فقلت له: إنّا لسنا نعبدهم. قال: «أليس يحرّمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه ؟». فقلت: بلي. قال: «فتلك عبادتهم».

ومن عظائم الأمور ومظلمات المواقف ترك التحاكم لله ورسوله، بل وترك التحاكم للعلماء والفقهاء، ليصبح العوام ذوي وزن راجح في التشريع، فاستبدوا أهل الحل والعقد في مجلس شوري بانتخابات علمانية لُبّس على كثير من النّاس أنّها من الواجبات التي يأثم تاركها، بل وتمادي بعضهم -هداهم الله- فجعلوها من فروض الأعيان أو من الجهاد الأكبر، وكيف تأخذ هذا الحكم وهي لا تقوم علي الأسس الشرعية ولا تراعي الضوابط الفقهية....

وما يزال بعض مرتزقة العلم يلبِّسون على النّاس أمر دينهم، فغيّروا الأسماء وحرّفوا الكتاب وأولوا الأحاديث ولووا أعناق النصوص، فساووا الديمقراطية بالشورى -كذباً وزوراً-

ليركبوا وحزبهم رقاب النّاس يسوقوهم نحو الطاغوت وقد أُمروا أن يكفروا به.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (مجموع الفتاوى): « وكثير من المتفقهة وأجناد الملوك وأتباع القضاة والعامة المتبعة لهؤلاء يشركون شرك الطاعة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم لما قرأ: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ» فقال: يا رسول الله ما عبدوهم. فقال: «ما عبدوهم ولكن أحلّوا لهم الحرام فأطاعوهم وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم». فتجد أحد المنحرفين يجعل الواجب ما أوجبه متبوعه والحرام ما حرمه، والحلال ما حلله والدين ما شرعه إمّا دينا وإمّا دنيا وإما دنيا ودينا، ثم يخوف من امتنع من هذا الشّرك وهو لا يخاف أنه أشرك به شيئاً في طاعته بغير سلطان من الله، وبهذا يخرج من أوجب الله طاعته من رسول وأمير وعالم ووالد وشيخ وغير ذلك ».

ولقد كان من تبعات هذه الفتنة الانتخابية جنيٌّ لثمر من جمر حمله أصحابه ليحرق ثيابهم ويوردهم موارد الهلكة، فزادوا الطين بلة والمرارة علقماً باجتماعهم في أقدس بقاع الأرض ليلبّسوا على النّاس نتائج قراراتهم وليوقّعوا على أقذر بيان، فيه ضياع الدين وبيع الأقصى، ليخدعوا المسلمين بجمعهم على الأجندة الغربية واللجنة الرباعية والأمم المتحدة ومبادرة «عبد الله» وخارطة الطريق إلى رضى عبّاد الصليب، فباعوا دينهم والأقصي بالمليار- وليتهم قبضوا الثّمن- ليرجعوا بخُفيّ حنين يرسلوا بعدها «ولي أمرهم» ليسوق الصفقة التي تعاقدوا عليها أوروبياً لمن يدفع أكثر أو من يدفع أول، فحسبنا الله ونعم الوكيل على كل أفّاك كذّاب.

لقد اجتمعوا واتّفقوا وكأنّا بهم ما اجتمعوا على كلمة ترضي الله عنهم، فطرحوا الشراكة السياسية والتعددية السياسية والدستور الفلسطيني والقانون الفلسطيني ومنظمة التحرير كممثل شرعي ووحيد للشعب الفلسطيني ... فالحمد لله ثم الحمد لله أن كشف زيفهم وعرّى خبيئتهم ليكشف مكنون نفوسهم ورغبتهم في المناصب الدنيويّة والأباطيل البشريّة، ليشكلوا حكومتهم الوطنيّة والقول بشرعيتها باطل، و «كل ما بني علي باطل فهو باطل» كما قرر علماء الأصول، وها هنا سرد بالأدلة لشرعية من قول الله تعالى وما صحّ من السنّة على حرمة المشاركة بحكومتهم وبطلانها:

أولاً : الشراكة السياسية باطلة نقلاً وعقلاً، فأين في كتاب الله يشترك الناس في التشريع والله تعالي يقول: «أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»[الشورى٢١].

وقال الله تعالى : «قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلْ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّي إِلاَّ أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ» [يونس ٣٥].

وأمّا عقلاً : فيمتنع من فضّل في أقدس كتاب أنزله آداب قضاء الحاجة وأحكام اتيان الزوجة، وأحكام البيوع والمواريث أن يحتاج لشواذ الفكر يقرروا مع الله ما يناسب الواقع من تشريع، وما يصلح للناس من أحكام.

ثانياً : اعتماد التمثيل النسبيّ كقاعدة للتمثيل النيابي،وهو اعتماد باطلٌ لا يزن في ميزان الشرع ذبابة، فلا اعتبار لتمثيل الأنصار في المدينة ولا أخذ بمبدأ عددهم أو وجودهم أو مناصرتهم لدين الله بعد قول رسول الله -صلى الله عليه و سلم- : «الأئمة من قريش»[متفق عليه من حديث جابر بن سمرة] وما قال: «الأمير في «اسدود» أو «الجورة» أو «يبنا» أو «حمامة».

ثالثاً : اعتماد مبدأ الأكثريّة كقاعدة للتشريع، والأكثرية باطلة في دين الله بل ومذمومة في أكثر من موضع من كتاب الله، فالحق مع أهل الحق ولو كانوا قلة ولا اعتبار للعدد قال الله تعالى: «وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلاَّ يَخْرُصُونَ» [الأنعام١١٦].

قال ابن القيم في الزاد : «اعلم أن الإجماع والحجة والسواد الأعظم هو العالم صاحب الحق، وإن كان وحده، وإن خالفه أهل الأرض»ا.هـ قال تعالى: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»[النحل ١٢٠].

والحق مع الدليل يسير حيث سار وهو ما حسم الخلاف في دخول عمر أرض الشام بما قاله عبد الرحمن بن عوف وهو امرؤ واحد أو كما حدث من خلاف في ميراث الجدة ليحسمه محمد بن مسلمة.....

رابعاً : يتساوى عندهم قول الوضيع بالرفيع والعاهر بالعالم والسفيه بالعاقل، قال تعالى: «قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» [الزمر ٩] وقال : «أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ *مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ» [القلم٣٥-٣٦].

وقال : «أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ «[الجاثية٢١].

خامساً : مبدأ الشراكة السياسية يجعل اعتباراً للسفهاء في قولهم وإبداء رأيهم، مساواةً لأهل الحق أصحاب الدليل، وهو مناقضٌ لأصل عظيم من أصول الإسلام قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ» [المائدة ٥٧].فكيف يجتمع «عزام الأحمد» الذي سب الله صراحاً بواحاً وعلى مرأى ومسمع من العالم، و «محمد دحلان» الذي سخر من الحور والغلمان في الجنة، و «أحمد قريع» الذي سرق أموال المسلمين والذي باع أرض المسلمين في فلسطين، كيف لهم أن يشرّعوا للمسلمين، بل كيف يجتمع من

يقول لا إله مع من يقول لا إله إلا الله.....؟!

قال تعالى: «أَمْ نَجْعَلُ الَّذِين آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الأَرْضِ أَمْ نَجْعَل الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ» [ص ٢٨]. وهم باعترافهم وإقرارهم بالفساد الذي لا يُنكر. فكيف لهؤلاء أن يقرروا نيابة عن المسلمين. ما لكم كيف تحكمون؟؟!

سادساً : الشراكة السياسية مدعاة لتسلط أعداء الدين على أمة الإسلام. فبين بائع نفسه ودينه لأمريكا وإسرائيل وأوروبا وبين بائع نفسه لروسيا وإيران. ضاعت قضية الأمة والله تعالى يقول : «وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّه لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً» [النساء١٤١].

سابعاً : يتساوي في الشراكة السياسية الرجل بالمرأة وهو مناقض لبديهيات التشريع الإسلامي فلا يجوز للمرأة تولي شيئاً من الولايات العامة. قال تعالى : «الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّه بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ.....» [النساء ٣٤]. وقال : «وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ»[البقرة ٢٢٨] وقال : «وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنْثَى»[آل عمران ٣٦].

وفي البخاريّ عن أبى بكرة قال لقد نفعني اللَّه بكلمة سمعتها من رسول الله-صلى الله عليه وسلم- أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم قال لمّا بلغ رسول اللَّه-صلى الله عليه وسلم- أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».

ولا داعي للكذب في التفريق بين الولايات حسب القدرة والمصلحة. فلابد من وزارة للنصارى على الأقل وأكثر من واحدة للمرأة . ونتحداهم أن يستطيعوا تغييراً لهذا الأمر الأمريكي. مع العلم أنه لم يثبت في السُنّة الصحيحة ولا الحسنة ولا الضعيفة ولا في تاريخ الخلفاء الراشدين بل ولا في تاريخ الإسلام أن تولت امرأة وزارة مالية أو جيش. أو ما سواه من ولايات عامة-ولم يكن عندهم شباب ورياضة وزيرها هارون الرشيد بجانب خلافة المسلمين-. فما بالهم لا تخلو وزاراتهم من امرأة. أمن أجل أن ترضى عنهم أمريكا وأوروبا؟؟!! أم هي دعوة للتحرر من ربقة الإسلام والانطلاق خلف «قاسم أمين» إمام قضية تحرير المرأة؟؟!!

ثامناً : لا اعتبار لتشريع الله في القانون الفلسطيني. فإنه يطرح كل قول تحت إطار البحث. ولا تسليم عنده بالقوانين الربانية ولا بالقواعد الإسلامية. بل كلٌ يطرح رأيه ويُصوت عليه أو يُرد حسب القراءات الثلاث والإسلام من مصادر التشريع وليس المصدر الوحيد. وإلا فما بالهم لم نسمعهم يوماً قالوا: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً.....»[المائدة ٣٨]ولا قالوا : «الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ.....»[النور ٢].

لقد اكتمل التشريع بما لا يحتاج معه لقول فلان أو علان قال الله تعالى:«الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ

لَكُمْ دِينَكُم وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُم نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الإِسْلامَ دِيناً» [المائدة٣]

وقال: «أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» [العنكبوت ٥١]

وقال: «مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُون» [الأنعام٣٨]

وقال: «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ» [النحل ٨٩]

وقال: «إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ» [الأنعام٥٧]

قال القيم ابن القيم في (زاد المعاد): «من أنشأ أقوالاً أو أسس قواعد حسب فهمه وتأويله لم يجب على الأمة إتباعها ولا التحاكم إليها حتى تعرض على قول النبي صلى الله عليه وسلم, فإن طابقته ووافقته وشهد لها بالصحة قبلت حينئذٍ, وإن خالفته وجب ردها واطراحها وعدم الأخذ بها فإن لم يتبين فيها أحد الأمرين جعلت موقوفة ولم يجب العمل بها».

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم-:»من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق عليه وفي روايةٍ لمسلمٍ : «من عمل عملاً ليس عليه أمرُنا فهو ردٌ».

تاسعاً: التعددية السياسية تفرّق الكلمة وتمزق الصف وتشتت الشمل, وتجعل الأمة شذر مذر قال تعالى: «وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ * فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُراً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِم فَرِحونَ» [المؤمنون٥٢-٥٣].

عاشراً: الشراكة السياسية تقتل روح الولاء والبراء عند المسلمين قال تعالى: «لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوِ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ.....» [المجادلة ٢٢]

حادي عشر: الاعتبار في التشريع هو العقل والمنطق ويزيد متفيقهة الزمان «المصلحة والمفسدة» حسب عقلهم ومنطقهم ولا اعتبار لفهم سلف الأمة عندهم فعمدتهم أرباب أحزابهم ومن ركب حمارهم وكل من خالف فهو في النار...

قال الإمام الشافعي: «من استحسن فقد شرع».

ولا يكفي فعل الصواب ليُستدل به على أن صاحبه على صواب, فقد يقع حكم الإسلام في أحكام الكفر, فلا يُسمى صاحبها مسلماً لأنه فعلها بناء على عقيدة ضالة عنده, توافقت مع الإسلام, والعكس صحيح فمن لم يؤمن بأن الإسلام هو نظام الحكم والتشريع ووافق بعض فعله أحكام الإسلام فلا يُحكم حينها أنه يحكم باسم الإسلام,

لأنها ما نبعت من الإسلام وإن تشابهت معه. جاء في مجموعة الرسائل المفيدة لابن تيمية: «وإن اعتقد أنها -أي الصلاة -عمل صالح وأن الله يحبها ويثيب عليها. وصلى مع ذلك وقام الليل وصام النهار وهو مع ذلك لا يعتقد وجوبها على كل بالغ. فهو أيضا كافر مرتد حتى يعتقد أنها فرض واجب على كل بالغ عاقل».

ثاني عشر: المشاركة السياسية تعني دخول النصارى والكفار في الولاية والقضاء. واتخاذهم بطانة وتوليتهم المناصب التي يتطلعوا من خلالها على عورة المسلمين. وتُمكّن أعداء الأمة من معرفة أسرارهم. قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ....»[آل عمران ١١٨].

أخرج مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً من المشركين كان معروفاً بالجرأة والنجدة أدرك النبي-صلى الله عليه وسلم- في مسيره إلى بدر في «حرة الوبرة» فقال: جئت لأتبعك وأصيب معك. فقال له النبي -صلى الله عليه وسلم-: «تؤمن بالله ورسوله؟» قال: لا. قال: «ارجع فلن أستعين بمشرك».

وروى الإمام أحمد عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قلت لعمر رضي الله عنه: لي كاتب نصراني قال: مالك قاتلك الله. أما سمعت قول الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض»[المائدة٥١]. ألا اتخذت حنيفاً؟ قلت: يا أمير المؤمنين لي كتابته وله دينه. قال: لا أكرمهم إذ أهانهم الله. ولا أعزهم إذ أذلهم الله. ولا أدنيهم إذ أقصاهم الله».

فإلى من حمل أمانة العلم وحفظ الكتاب. أما سمعت قول الله تعالى: «وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ.....»[آل عمران١٨٧] عند أحمد في المسند عن أبي هريرة وأبي سعيد وأنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة»[أحمد والترمذي وحسنه وأبو داود وابن ماجه وقال ابن كثير في التفسير ورد من طرائق يشد بعضها بعضاً].

إلى العلماء: أما سمعتم قول الله تعالى: «مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللهِ واللهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ»[الجمعة ٥].

وقال: «وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنْ الْغَاوِينَ * وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصْ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ»[الأعراف ١٧٥-١٧٦].

الشبهات

قال الله جل في علاه: «هُوَ الَّذِيَ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الألْبَابِ» [آل عمران ٧].

وما زالت شياطين الجن والإنس ناصبة للعداء ملبّسة على الفقهاء، فتركوا المحكم واتبعوا المتشابه بحسن ظن واجتهاد من البعض وبسوء قصد وفساد نية من البعض الآخر، فاتبعوا المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، فقالوا بحِل المشاركة في الدخول في حكم الكفار بمثل دخول يوسف في الحكم «المصري» وتركوا المحكم من قول الله على لسان يوسف: «إن الحكم إلا لله» [يوسف ٤٠] .

وقد أثيرت كثير من الشبه حديثاً، جعلت الناس في حيرة من أمرهم ليختلط الحق بالباطل والحابل بالنابل، وإيضاحاً للحق وتبييناً للمواقف بالأدلة الشرعية نقول:

أولاً: قد يقول قائل في **مسألة مشاركة المرأة في الانتخابات والولايات**، بأن عدم ورود دليل المنع معناه الإباحة، وهذا القول باطل بما دلت عليه السنة الصحيحة وهدي خير القرون:

١- لم يثبت أن طرح الأنصار أمر الخلافة والحكم على النساء، ولا رجع أحد منهم لامرأته يشاورها بل ويلزمه رأيها.

٢- أن لو كان حقاً لما جاز لنساء المسلمين التأخر عن هذا الواجب فسكوتهم يعتبر إجماعاً على أحقية وتفرد الرجال بأمور الولايات.

٣- بتتبع الشروط المعتبرة في اختيار ولي الأمر، يحتاج إلى أهل حل وعقد ذوي علم وضبط ودراية وهذا غير متحقق في نساء البيوت.

ولا يُحتجّ علينا بخروج عائشة رضي الله عنها في وقعة «الجمل» فما خرجت رضي الله عنها طالبة لولاية ولا راغبة بخلافة، بل كان خروجها مطالبة بدم «عثمان» وداعية للإصلاح بين الفريقين، ثم إنها خرجت متأوّلة وباجتهاد منها خالفها فيه كثير من الصحابة، ثم إن الفتنة التي ألمت بالأمة بعد الرسول -صلى الله عليه وسلم- مما لا تؤخذ منها الأحكام إلا بما جاء تأصيله في الكتاب وصح من السنة.

ولا يُحتج علينا بمشاورة رسول الله لأم سلمة في الحديبية، فشتان بين مناصحتها لرسول الله وبين عرض الأمر على الرجال والنساء وإبداء الآراء ثم تخير الأقوال، وشتان بين

رجاحة عقل «أم سلمة» وبين عقول البلهاء في هذا الزمان، ثم إن مشورة أم سلمة غير ملزمة للرسول -صلى الله عليه وسلم- وهي هنا ملزمة بوصفها عدد مساوٍ للرجال، ثم إن رسول الله لم يذهب إليها ليستشيرها بل رجع إلى بيته وهي زوجته وهنا فارق بين الأمر وبين الرجوع إلى الشعب والجماهير وما يسمى «الاستفتاء»، ثم إن الأمر لا تولية وفيه ولا استخلاف ليتشابه الموقف مع المطروح.

ثانياً: ولاية سيدنا يوسف عليه السلام.

حدث ترويج لدعاية باطلة وهي دخول سيدنا «يوسف» في حكم ملك مصر وتوليته وزارة «المالية» كدليل على دخولهم في الأحكام العلمانية ولا سواء بفوارق تظهر لكل من له عينان:

١- سيدنا يوسف نبيّ معصوم، قال تعالى: «وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ...»[يوسف ٦] وقال تعالى: «وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ»[يوسف ٢٢] ولم تثبت العصمة لأحدٍ بعد الأنبياء والرُّسل حتى يقاس عليه.

٢- الأمر بوحي من الله، قال تعالى: «وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ» [يوسف٥٦] ولا نعتقد أنه يوحي لبشر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣- سيدنا يوسف زكّا نفسه بقوله: «إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ»[يوسف ٥٥] ولا يجوز في دين الإسلام للمسلم أن يزكي نفسه، قال تعالى: «فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى»[النجم٣١].

٤- سيدنا يوسف مُنزّه عن أدنى الأخطاء وهو مُبرّأ من أي زلل، قال تعالى: «كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ»[يوسف٢٤]، والفارق بين العصمة والتنزيه عن أدنى الخطأ : أنّ القضاء يدخل فيه بعض اللبس، كما في الحديث : أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله، فإنما أقطع له قطعة من النار، فلا يأخذها» [البخاري عن أم سلمة رضي الله عنها].

٥- سيدنا يوسف عليه السلام أخذ الإمارة بالتزكية الربانية، ولم يأخذها بالانتخاب في الشوارع والأزقة.

٦- لا يجوز في الشريعة الإسلامية طلب الإمارة ولا الحرص عليها، أخرج البخاري عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنّا لا نولّي هذا -الإمارة-من سأله، ولا من حرص عليه».

٧- يُخشى على طالب الإمارة أن يصيبه نصيب من قول الرسول -صلى الله عليه وسلم- لعبد الرحمن بن سمرة: «لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها» وكأنّ القوم وكلوا إليها، وما دروا أنها أمانة وليحاسبن عليها، عند أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ليتمنين أقوام ولوا هذا الأمر أنهم خروا من الثريا، وأنهم لم يلوا من أمور الناس شيئاً» [الألباني في السلسلة الصحيحة].

٨- «قال اجعلني على خزائن الأرض....»[يوسف٥٥] وأين هي الخزائن عندنا، إنها خزائن فارغة خاوية على عروشها، أم هي أموال الضرائب المجمدة عند «دولة بني صهيون»؟؟!!

٩- شرع من قبلنا ليس شرع لنا بحيث لا تُبنى عليه أحكام كما هو مقرر عند علماء الأصول، قال تعالى: «اليوم أكملت لكم دينكم»[المائدة ٣] وعلى الاعتبار فالحاكمية لا تخضع لتغير الشرائع بتغير الزمان، مصداقاً لقول ربنا على لسان يوسف: «إن الحكم إلا لله»[يوسف٤٠].

ومدار الشبهة عندهم جاءت من قول الله تعالى: «ما كان ليأخذ أخاه في دينِ الملك إلاّ أن يشاء الله...» [يوسف ٧٦]، فما المقصود بكلمة دين في الآية الكريمة؟

جاء في لسان العرب في تفسير كلمة «دين»: الدين تعني القهر والطاعة، تقول: دنتهم فدانوا أي قهرتهم فأطاعوا. والدين تعني الجزاء والمكافأة. تقول: دنته بفعله ديناً أي جزيته، ويوم الدين يعني يوم الجزاء، والدين تعني الحساب ومنه قوله تعالى: «مالك يوم الدين»[الفاتحة٤]، والدين تعني الشريعة والسلطان ومنه قوله تعالى: «وقاتلوهم حتى لا تكون فِتنةٌ ويكون الدين كله لله»[البقرة١٩٣] والدين تعني الذل والاستعباد، والمدين هو العبد، والمدينة هي الأمة أي مملكون: «فلولا إن كنتم غير مدينين* ترجعونها إن كنتم صادقين»[الواقعة٨٧] أي غير مملوكين.

فأي معني لكلمة الدين يتناسب مع قصة يوسف ومع السياق القرآني، إذا قلنا أنها الشريعة فهذا يعني مناقضتها لشريعة الله، ومن المحال أن يدخل يوسف في شريعة غير شريعة الله و هو الذي قرر في السجن: «أأرباب متفرقون خير أم الله لواحد القهار....»[يوسف٣٩]، فكيف جاز لنبي الله أن يدعو لشريعة أخرى ويكون فيه إقرار من الله لهذا الباطل، إن هذا لشئ محال، والله يقول: «وما أرسلنا من قبلك من رسول إلاّ نوحي إليه أنّه لا إله إلاّ أنا فاعبدون»[الأنبياء ٢٥] فيوسف عليه السلام الذي يقول للناس: «إنِ الحكم إلاّ لله، أمر ألا تبعدوا إلاّ إياه، ذلك الدين القيم، ولكن أكثر الناس لا يعلمون»[يوسف ٤٠] .

أما لو حُملت كلمة «دين» على معنى الاستعباد والقهر، كان المعني يتناسب مع سياق الحديث

فالذي فعله سيدنا يوسف أن أخذ أخيه عبداً مملوكاً جزاءً لسرقته وهذا ما يؤيده السياق القرآني.....

وهاهنا أمر وهو كيف أصبح يوسف «عزيز» كما في قول إخوة يوسف: «يا أيها العزيز...» [يوسف٧٨]، فهو مما لم يذكره القرآن ولا دلّ عليه قول للرسول صحيح ولا حتى ضعيف. ومن جرأ على القول أنه بهذا توصل «يوسف» إلى الحكم فقد افترى إثما عظيماً. وقال على الله ما لم يقل. فما سكت عنه الله ورسوله لا يجوز لنا حمله على أنه تشريع. ثم إنه لا يكفي الوصول إلى الحكم كشرط لتغيير الفساد الواقع بدليل:

أ- ثبت في السنة الشريفة أنّ النجاشيّ ملك الحبشة قد أسلم، وصلى عليه رسول الله في المدينة صلاة الغائب. ولم يستطع هذا الملك أن يُغيّر من أحوال قومه ويدخلهم في دين الله وهو ملك عليهم، والحديث في الصحيح.

ب- في الصحيح أنّ ملك الروم ما استطاع حمل البطارقة والأساقفة على الإيمان برسول الله-صلى الله عليه وسلم- مع تيقنه من صدق النبوة خاف على نفسه ومنصبه وتراجع عن قراره الدخول في دين الله.

ج- عُرض على رسول الله المُلك والجاه والسلطان والمال والزّوجة في مكة. فما الذي دعا رسول الله أن يرفض هذا الطلب. ولو كان في المُلك خير لوافق رسول الله ثم غيّر وأصلح حسب زعمهم الباطل.

«ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك.....»[يوسف٧٦] إذاً نحن أمام دينان دين الملك ودين الله ولا يجتمعان. وساء حكم من ساوى بينها أو حاول أن يجمع بينهما. أيستوي في الأذهان قول الله مع قول فلان؟؟!!

دين الملك لا عدل فيه ولا رحمة. ودين الله فيه مصالح العباد في المعاش والمعاد.

دين الملك فيه المساواة بين الحر والعبد والأنثى والذكر. ودين الله فاضَل وفاصَل وميّز وهو القائل سبحانه: «نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا....»[لزخرف ٣٢].

دين الملك أمام قانونه الكل سواء، فيُقتل المسلم بالكافر والأب بالابن والحر بالعبد. ودين الله نهى عن تلك الدونية.

دين الملك يتساوى فيه الملحد بالمسلم والفاسق بالعابد والعاهر بالطائع والبغيّ بالطاهر. بل ويُقدّم أهل الفسق والفجور على ذوي الإيمان والإسلام. ودين الله فاضَل بالتقوى والأسبقية للإسلام والتفضيل معتبر كالمهاجرين ثم الأنصار وأصحاب بدر ثم أصحاب أحد وقد اعتبر «عمر» -رضي الله عنه- في الأعطيات بتفصيلاته قريش ثم ما سواها من

في دين الملك «إخواننا النصارى» على قول الوزير في الحكومة «يوسف أبو عيشة»، ودين الله: «لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم» [المائدة٧٢]، «لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة»[المائدة٧٣] (قدّر الله أن أجتُمِع بحامل لشهادة الماجستير في الفقه المقارن ممن ينتمون لحماس وروجع بقول الوزير فقال: «ألم تسمع قول الله: «وإلى عاد أخاهم هوداً»!-هـ كلامه. فنقول : سبحان الله أيصل حد التعامي عن الحق إلى درجة تمييع قضية الأخوّة في الله والتي جاءت بحصر وقصر يعلمه كل عربي أصيل, قال تعالى: «إنما المؤمنون أخوة»[الحجرات ١٠] ولا اعتبار في الشرع لأي أخوة أخرى, والأخوة المذكورة في الآية هي أخوة العشيرة والقبيلة وليس أخوة دينية, وهي تُضاف ولا يُضاف إليها كما في الحديث أن رجلاً استأذن على النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: «ائذنوا له بئس أخو العشيرة» [متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها ولا رضي عمن لا يرضى عنها]، والمقصود أنه ما جاز لأحد المسلمين يوماً أن يقول لأحد النصارى: «يا أخي»، حتى يأتي متفقهة الزمان يبيحونها لكل من هبّ ودبّ أن يتخذ النصارى أخوة, وربما يأتي آخر ليقول: «إخواننا اليهود» بنفس المنطق, على اعتبار وجودهم في «فلسطين» ولكنه الكبر والعناد وصدق ابن القيم حين قال في الكافية الشافية:

فالكفر ليس سوى العناد ورد ما	***	جاء الرسول به لقول فلان
لو قلت هذا البحر قال مكذبا	***	هذا السراب يكون بالقيعان
أو قلت هذي الشمس قال مباهتا	***	الشمس لم تطلع الى ذا الآن
أو قلت قال الله قال رسوله	***	غضب الخبيث وجاء بالكتمان
أو حرف القرآن عن موضوعه	***	تحريف كذاب على القرآن

دين الملك يزور فيه «خالد مشعل» و «إسماعيل هنية» قبور الكفار ويدعون لهم بالرحمة والمغفرة ودين الله ينهاهم عن موالاة الكفار أحياءً وأموات.

قال سيد قطب في الظلال: «إن مدلول «دين الله» قد هزل وانكمش حتى صار لا يعني في تصور الجماهير الجاهلية إلا الاعتقاد والشعائر . . ولكنه لم يكن كذلك يوم جاء هذا الدين منذ آدم ونوح إلى محمد عليهم صلوات الله وسلامه أجمعين .

لقد كان يعني دائماً : الدينونة لله وحده: بالتزام ما شرعه, ورفض ما يشرعه غيره, وإفراده سبحانه بالألوهية في الأرض مثل إفراده بالألوهية في السماء: وتقرير ربوبيته وحده للناس: أي حاكميته وشرعه وسلطانه وأمره,وكان مفرق الطريق دائماً بين من هم في دين «الله» ومن هم في {دين الملك} أن الأولين يدينون لنظام الله وشرعه وحده,وأن الآخرين يدينون لنظام الملك وشرعه,أو يشركون فيدينون لله في الاعتقاد والشعائر,ويدينون لغير

الله في النظام والشرائع!

وهذا من المعلوم من الدين بالضرورة ، ومن بديهيات العقيدة الإسلامية تماماً»أ.هـ.

ثالثاً: ومن شبههم الباطلة **مساواة الديمقراطية بالشورى** وشتان بين ما هو سماوي وما هو بشري، فالقياس فاسد: لأنه قياس مع الفارق:

١-الشورى كلمة عربية ربانية أثبتها الله في أقدس كتاب على لسان أشرف رسول، والديمقراطية كلمة يونانية تعني حكم الشعب لنفسه فأين وجه التلاقي؟! قال الألباني تعليقاً على قول الله تعالى: «قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ»[التوبة:٢٩]، فيا عجباً لمسلمين يريدون أن ينتموا إلى برلمان يحكمون بقانون هؤلاء الذين أمرنا بقتالهم، فشتان إذاً بين هذا النظام الذي يحكم البرلمان والمتبرلمين ـ إذا صح التعبير ـ وبين مجلس الشورى الإسلامي»ا.هـ كلامه رحمه الله.

٢-الشورى تكون في الأمور محل الاختلاف، أما ما جاء به نص من الكتاب أو السنة فلا مجال للخوض فيه فهو واجب.

٣- في الشورى يجتمع أهل الحل والعقد, ولا اعتبار لجماهير الشعب من الزنادقة والفساق والشواذ والعاهرات, ومن كل منخنقة وموقوذة ومتردية ونطيحة وما أكل السبع أو ما ترك.

ما شاور رسول الله في أسري بدر غير أبي بكر وعمر، وما شاور في الخروج يوم بدر غير الأنصار، بل ولا اعتبر قول المهاجرين شيئاً، وما شاور في مصالحة بني غطفان يوم الأحزاب غير السعدين، وهذا يدل على أن الشورى لا يجتمع فيها فئام الناس: المزارع في أرضه والعامل في مصنعه والبائع في متجره، ما دخل هؤلاء وأمور الحكم؟؟!!

٤- تدور الشورى مع الحق حيث دار، ولا اعتبار للحق في الديمقراطية، فما تكاثر عليه العدد وجب إتباعه.

٥- ليس في الديمقراطية حلال أو حرام, فالكل يخضع للبحث ولقول فلان وعلان, فيدلي المغني بقوله ويقول السارق رأيه ويخرس صاحب الحق لضعف عدد مؤيديه.

رابعاً: ومن شبههم **الاستدلال بالقاعدة الشرعية: «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»** بُغية التستر خلفها للدخول في حكم الكفار بحجة تغيير الواقع الفاسد, وفي هذا المقام يقول الإمام الألباني رحمه الله في أشرطته المسجلة بصوته : هذا الكلام ليس هذا محلّه، «ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب» معناه: أي سبب مباح أصله يؤدي إلى واجب فالأخذ بهذا السبب المباح أصله واجب, أما السبب المحرّم فهذا لا يقول به عالم..... هذا في الحقيقة إما جهلٌ وإما تجاهل، وأحلاهما مر»ا.هـ كلامه رحمه الله.

والمقصود أن السبب والأصل يجب أن يكونا من المباح، وما جاء فيه النص بتحليله كالوضوء للصلاة، واجبها لا يقوم إلا بالوضوء فيجب الوضوء لها، والاعتبار بالجمع بين الوضوء والصلاة، والا فالوضوء مما قامت عليه الأدلة منفردة، وكالنفقة للزواج أو القدرة للحج، فهو مما قامت عليه الأدلة منفردة، وهذا غير متحقق في المشاركة السياسية فقد تبين افتقارها للأدلة التي تبيحها منفردة.

من أراد التغيير كيف يغير؟

إن تغيير الواقع المُر لا يكون بما هو أشد مرارة منه، فمما هو معلوم من الدين بالضرورة أن الإسلام جاء كمنهج مستقل في المجتمع الجاهلي، وما استقى من تلك المناهج الجاهلية ما يتوصل به إلى الحكم، قال ابن مسعود في الخمر: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم».[البخاري] ومنه قول الزهري لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزل لأنه رجس والله تعالى يقول: «أحل لكم الطيبات»[المائدة ٤].

ما جاء الإسلام ليرقّع بين الجاهلية وبين الإسلام, ولا عبادة الله يوما واللات والعزي يوماً آخر, بل له منهج مستمد من الوحي الإلهي بلا نظر لما طفا كنتيجة للجاهلية, بل عالج الجاهلية بأصولها فلما قُطع الأصل مات الفرع, فليس ما أشغل رسول الله الخمور في مكة ولا الزنا والدعارة ولا الربا والظلم والوأد وما سواه من جاهلية كان العرب يعيشونها, بل اهتم بأصل التوحيد ليُزرع في النفوس: «فهل أنتم منتهون»[المائدة٩١].

لقد اهتم الإسلام بالمشاكل الموجودة والطارئة, وقدّم الحلول لما هو موجود ولما يُحتمل وجوده، ولكن.... أن نقحم الإسلام في زوايا المشاكل لنضيق عليه ونلجئه للتنازل من أجل أحلام العصافير في عقول الرجال..... فهذا من المحال.

الإسلام لا ينكر الواقع ولا يتعامى عنه, ولكنه يتعاطى معه بكل دقة وحنكة, وبأخذ الإسلام بالجملة وإقامته في قلوب العباد لا يصبح حاجة لحل مشكلة إقامة المسلمين في بلاد الكفار ولا نقاب المرأة المسلمة في بلاد الغرب.

بإقامة تعاليم الإسلام يأخذ الفقراء حاجاتهم من زكاة الأغنياء, فلا يعود هناك حاجة لجمعيات خيرية ولا وزارات تُعنى بالتسول باسم إعانة الفقراء والمحتاجين.

بإقامة الشريعة الإسلامية في القلوب وبالأخذ بمبدأ القرض الإسلامي, لا نحتاج لبنوك ربوية ولا لمعاملات غير شرعية.

حين تقام شرائع الإسلام في القلوب نستغني عن رجال الأمن الذين يراقبون الناس في مساجدهم ودورهم, وتكفي أحكام العقوبة الإسلامية كرادع لمن تسول له نفسه التعدي على حقوق الآخرين.

إذا طبقنا مبدأ الإسلام في العمل والوظيفة لما احتجنا إلى مراقب, ومراقب للمراقب ومراقب يراقب هذا المراقب, ولن يدعونا ليكون شرطي على كل ناصية وشارع, وشرطي على كل مدخل ومخرج, وشرطي على الشرطي حتى لا يرتشي الشرطي الأول, وهكذا دوامة تثقل كاهل الدولة عن القيام بواجب الجهاد وتقتل الإرادة والانتماء, وهذا الانشغال عن الجهاد هو حجر الضب الذي أدخلهم فيه أعدائهم من حيث لا يشعرون.

يقول الشيخ علي الطنطاوي في كتاب(تعريف عام بدين الاسلام): «ومن حق الله تعالى علينا أن نطيع في المنشط والمكره, والموافق لنا والمخالف, لا أن نتمحل الأدلة ونتعسف النظر, لنجد قولاً في الفقه يرضي أهوائنا, ولا أن نجعل من الحضارة الغربية وأعرافها التي أخذنا بها حجة علي الشر, فنؤول ما لا يتأول من النصوص ونتنكب الطريق المستقيم في البحث لنقول أن ديننا لا ينافي هذه الأعراف, ثم اذا تبدلت أعراف المجتمع أو تحول مورد هذه الحضارة الأجنبية من الغرب إلى الشرق بدلنا بحثنا وجئنا بتأول جديد.

لا.... بل الاحتكام إلى الشرع والعمل بحكمه والرضا به والاطمئنان اليه, هذا هو شأن المؤمنين المصدقين حقاً بصحة هذا الدين». وجاء في هامش الصفحة: «من هذا التبدل أن نقول يوماً (ديمقراطية الاسلام), ونقول في يوم آخر(اشتراكية الاسلام) وبذلك ندور كلما دارت الأيام ونساير هوي الحكام.

قال سيد قطب في (الظلال): «إنه لا جدوى من ضياع الجهد....جهد الخيرين الصالحين من الناس.....في مقاومة المنكرات الجزئية الناشئة بطبيعتها من المنكر الأول, منكر الجرأة على الله وادعاء خصائص الألوهية, ورفض ألوهية الله برفض شريعته للحياة...لا جدوى من ضياع الجهد في مقاومة منكرات, هي مقتضيات ذلك المنكر الأول وثمراته النكدة بلا جدال.

علي أنه إلام نحاكم الناس في أمر ما يرتكبونه من منكرات؟ بأي ميزان نزن أعمالهم لنقول لهم: هذا منكر فاجتنبوه, أنت تقول هذا منكر, فيطلع عليك عشرة من هنا وهناك يقولون لك: كلا ليس هذا منكراً. لقد كان منكراً في الزمان الخالي والدنيا «تتطور» والمجتمع «يتقدم» وتختلف العبارات!

لابد ابتداءً من إقامة الميزان, ولابد أن يكون هذا الميزان ثابتاً لا يتأرجح مع الأهواء.

هذا الميزان الثابت هو ميزان الله..

إن الأمر أكبر وأوسع وأعمق مما ينفق هؤلاء «الطيبون» جهدهم, إنه في هذه المرحلة ليس أمر تتبع الفرعيات مهما تكن ضخمة, حتى ولو كانت هي حدود الله, فحدود الله تقوم ابتداء على الاعتراف بحاكمية الله دون سواه, فإذا لم يصبح هذا الاعتراف حقيقة واقعة تتمثل في اعتبار شريعة الله هي المصدر الوحيد للتشريع , واعتبار ربوبيـــة الله

وقوامته هي المصدر الوحيد للسلطة.....فكل جهد في الفروع ضائع وكل محاولة في الفروع عبث، والمنكر الأكبر أحق بالجهد والمحاولة من سائر المنكرات».

ثم ضرب مثلاً لجهد يضيع في فروع فقال: «ما غناء أن تنهي الناس عن أكل الحرام مثلاً في مجتمع يقوم اقتصاده كله على الربا، فيستحيل ماله كله حراماً ولا يملك فرد فيه أن يأكل من حلال....لأن نظامه الاجتماعي والاقتصادي كله لا يقوم على شريعة الله...لأنه ابتداء يرفض ألوهية الله برفض شريعته للحياة» أ.هـ.

مواقف

موقف حماس من الانتخابات والدخول في المجلس التنفيذي لسياسة الغرب "التشريعي":

صدر فى تاريخ:١٩٩٦/١/١٦م ونقلها المركز الفلسطيني للاعلام:

«مذكرة صادرة عن حركة المقاومة الإسلامية (حماس)

حول انتخابات مجلس الحكم الذاتي الفلسطيني المحدود

إننا في حركة المقاومة الإسلامية (حماس) وانطلاقاً من الواجب الذي يحتمه علينا التزامنا الديني والوطني وأداءً للأمانة التي حملناها برعاية مصالح شعبنا والدفاع عن حقوقه ومكتسباته، وتواصلاً مع موقفنا الذي سبق وأعلنا عنه بمقاطعة انتخابات مجلس الحكم الذاتي المحدود ودعوة شعبنا إلى مقاطعتها، فقد ارتأينا أن نحدد في هذه المذكرة نظرتنا إلى هذه الانتخابات والأسس والثوابت التي استندنا إليها في قرارنا السابق.

إن موقف حركة المقاومة الإسلامية (حماس) من هذه الانتخابات تحدد من خلال التالي:

أولاً: الانتخابات الفلسطينية تتم في مرحلة لا زال فيها الاحتلال يحتفظ بالسيادة على أرضنا وثرواتنا ومقدساتنا، بل ويهيمن بشكل مباشر على معظم المناطق الفلسطينية مثل الخليل والقدس والمستوطنات والمناطق (ب) و(ج) في الضفة الغربية المحتلة، مما يجعل هذه الانتخابات تكرس هذا الواقع الاحتلالي وتعطيه الشرعية التي أعطاه إياها اتفاق أوسلو أيضاً، ومن جهة أخرى فإن وجود الاحتلال أثناء هذه الانتخابات يضرب بعمق دعاوى نزاهتها وحياديتها !

ثانياً: نصت اتفاقيات أوسلو والقاهرة وطابا، بالإضافة إلى قانون الانتخابات الفلسطينية على أن هذه الانتخابات تهدف إلى وضع اتفاقيات أوسلو موضع التطبيق العملي عن طريق انتخاب مجلس فلسطيني يعمل على تطبيقها ويتمتع بصلاحيات تنفيذية بالإضافة إلى صلاحيات تشريعية محدودة بسقف الاتفاقيات ولا تتعارض معها، مع إعطاء الكيان الصهيوني أحقية فرض الفيتو على بعض هذه التشريعات التي لا تتلاءم مع نصوص الاتفاقيات وروحها أو تؤدي إلى إلحاق الضرر بالكيان الصهيوني.

ومن هنا، فإن الدعوات التي توجهها السلطة الفلسطينية للمعارضة لكي تشارك في هذه الانتخابات وتغيير اتفاق أوسلو أو حتى إلغائه هي دعوات مضللة، فكيف يتسنى للمعارضة أن تغير اتفاقاً جعل الانتخابات وسيلة لتنفيذه لا لتغييره !!

ثالثاً: الشعب الفلسطيني هو وحدة واحدة لا تتجزأ، وبالتالي فإن الانتخابات التي ستقتصر على شعبنا في الضفة الغربية وقطاع غزة دون الشتات ودون القدس (ترشيحاً)

ودون معتقلينا الصامدين في سجون الاحتلال، هي محاولة لتجزئة الشعب الفلسطيني وتقسيمه وتصب في خانة المحاولات الصهيونية لتصفية القضية الفلسطينية بتوطين وتعويض اللاجئين ومنح الفلسطينيين في الضفة والقطاع حكماً ذاتياً مرتبطاً بالكيان الصهيوني، كما أن ذلك يقدح بجدية القيادة الفلسطينية في ترسيخ الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني بتنفيذها الانتخابات للشعب الفلسطيني تحت الاحتلال وتجاهلها لـ ٥ ملايين فلسطيني في الشتات !»

وأما **موقفها من الدخول في وزارة "أحمد قريع"** فقد جاء في بيان موجود في المركز الفلسطيني للإعلام بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢١ م قولهم:

«تعليقاً على التقارير الإعلامية التي ترددت مؤخراً عن مشاركة حركة حماس في الحكومة الفلسطينية التي يزمع السيد /أحمد قريع تشكيلها، صرح مصدر مسئول في حركة المقاومة الإسلامية(حماس) بما يلي:

وعليه فالسياسة المعتمدة لدى حركة المقاومة الإسلامية(حماس) تتمثّل بعدم المشاركة في أية حكومة فلسطينية يكون برنامجها السياسي مستنداً إلى اتفاقيات أوسلو التي تفرّط بحقوق الشعب الفلسطيني.

وعليه، فإن حركة حماس لم تشارك في جميع الحكومات السابقة، ولن تشارك في الحكومة الجديدة المزمع تشكيلها.»

أما **موقف (حماس) من تطبيق الشريعة الإسلامية** يقول «عزيز دويك» ممثل حماس، ورئيس المجلس التشريعي الفلسطيني: «الحكومة الفلسطينية الجديدة تحت قيادة حماس لن تجبر الفلسطينيين على تبني مبادئ الشريعة الإسلامية في حياتهم اليومية، ولن تعمل على إغلاق دور العرض السينمائي، والمطاعم التي تقدم مشروبات روحية.. لا أحد في حركة حماس لديه نية تطبيق الشريعة بالقوة، هذا أمر غير وارد في برنامجنا ولن نقدم على فعله.. إن أي تغيير في التشريعات الفلسطينية المعمول بها في البرلمان السابق الذي كانت تهيمن عليه حركة فتح سيخضع لاستفتاء شعبي تجسيداً لمبادئ الديمقراطية التي فازت بموجبها حماس» ا- هـ. (رام الله، رويترز).

ويقول الدكتور صلاح البردويل: «حماس لم ولن تفكر مطلقاً في سن أي قوانين يمكن أن يُفهم منها فرض تعاليم الدين الإسلامي بالإكراه على المجتمع» ا- هـ.(جريدة الشرق الأوسط).

وفي تصريح صحفي لأحد أعضاء حماس في المجلس التشريعيّ الفلسطيني واسمه «حامد البيتاوي» تحدّث فيه عن مسألة الحكم بالشريعة وتطبيقها بحديثٍ مزرٍ مهين فمن ضمن ما قاله هذا الرّجل وهو للعلم رئيس رابطة علماء فلسطين «أما مخاوف البعض من الرجعية وفرض الحجاب وتقييد الحريات ومنها حرية المرأة مخاوف غير حقيقية،فنحن

لسنا حركة ناشئة ولا حركة غوغائية، بل لنا امتداد تاريخي عبر جماعة الإخوان المسلمين المعروفة بفكرها المعتدل، وتأثيرنا في الموروث الحضاري الفلسطيني جاء بلا أي نوع من العنف، نحن لن نطبق الشريعة الإسلامية، ولكننا سنعمل قدر الإمكان على الالتزام بمبادئ الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة، عبر تاريخنا عارضنا افتتاح كازينو أريحا وإقامة المهرجانات على أرضنا المحتلة بلا عنف، ووقفنا في وجه إقرار قانون عقوبات وتدريس كتب تتناقض مع جوهر الدين الحنيف واستطعنا التغيير بوسائل سلمية» أ.هـ (حوار مع جريدة الغد الأردنية).

أما عن **موقفها من المقاومة** والتي لا أصل لها في القاموس الإسلامي ككلمة تدل على الجهاد أو القتال, قال رئيس الكتلة البرلمانية لحركة المقاومة الإسلامية (حماس) في الأراضي الفلسطينية المحتلة إسماعيل هنية «إن حركته مستعدة للتخلي عن المقاومة إذا انسحب الإسرائيليون حتى حدود عام ١٩٦٧م وأفرجوا عن المعتقلين السياسيين.. وأضاف: فلينسحب الإسرائيليون حتى حدود عام ١٩٦٧وليفرجوا عن المعتقلين السياسيين وسنتخلى عن المقاومة» ا- هـ. (القاهرة- أثينا- وكالات- نقلاً عن موقع القناة العربية على الإنترنت، والخبر مذكور تحت عنوان: «هنية: لو انسحبت إسرائيل لحدود ٦٧ وأطلقت الأسرى سنترك المقاومة»).

نموذج من القانون الفلسطيني

- المادة ٢:

«الشعب مصدر السلطات ويمارسها عن طريق السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية على أساس مبدأ الفصل بين السلطات على الوجه المبين في هذا القانون الأساسي»ا.هـ.

- تعليق : فلا اعتبار للكتاب ولا للسنة ولا للتشريع السماوي بل الشعب هو الذي يقرر.

- المادة ٤:

«الإسلام هو الدين الرسمي في فلسطين ولسائر الديانات السماوية احترامها وقدسيتها. مبادئ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع. اللغة العربية هي اللغة الرسمية»ا.هـ.

- تعليق : في القانون تمييع للفهم ومساواة للأديان في الأفضلية والقدسية والله أبطل هذا الفهم بقوله: «إن الدين عند الله الإسلام» [آل عمران١٩] فلا دين سواه.

وأما الشريعة الإسلامية فهي المصدر الوحيد للتشريع وما سواه كفر وفسق وظلم قال تعالى : «ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون» «ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون» «ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون»[المائدة ٤٤، ٤٥، ٤٧] والحاكم بغير ما أنزل الله فهو واقع في واحد من الثلاثة لا محالة : إما كفر وإما فسق وإما ظلم مع الأخذ بعين الاعتبار أن الفسق والظلم من صفات الكفار قال تعالى: «وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه»[الكهف ٥٠] وقال تعالى: «إن الشرك لظلم عظيم» [لقمان١٣].

- المادة ٥:

«نظام الحكم في فلسطين نظام ديمقراطي نيابي يعتمد على التعددية السياسية والحزبية وينتخب فيه رئيس السلطة الوطنية انتخاباً مباشراً من قبل الشعب وتكون الحكومة مسئولة أمام الرئيس والمجلس التشريعي الفلسطيني»أهـ.

-تعليق : وهذا بين البطلان بالأدلة سالفة الذكر. فلا ديمقراطية في الإسلام ولا تعددية سياسية ولا حزبية.

- المادة ٩ :

«الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة»أهـ.

- تعليق : والفلسطينيون بمفهومهم كل من كان على أرض فلسطين قبل قرار التقسيم، فيدخل في ذلك اليهود والنصارى والدروز، والمساواة باطلة في دين الله والتمييز أصل في الدين وقد مرّ دليل لمفاضلة مبدأ التمييز في الحقوق والواجبات، قال تعالى في القانون الرباني: «الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى»[البقرة ١٧٨].

- المادة ١٠ :

«حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام. تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان.»أهـ.

- تعليق : الحرية والحق الذاتي للمسلم مكفول من الله سبحانه وفق الضوابط الشرعية، ولا مجال لفتح دور للنصارى باسم حرية الأديان، ولا إقامة المراسم التعبدية الشركية على مرأى ومسمع من المسلمين باسم حرية الفكر، ولا إقامة الجمعيات التي تدعو لليهودية أو النصرانية في ديار الإسلام ولا فتح دور للسينما باسم الفن.....

- المادة ٤٧ :

«المجلس التشريعي الفلسطيني هو السلطة التشريعية المنتخبة، بما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون يتولى المجلس التشريعي مهامه التشريعية والرقابية على الوجه المبين في نظامه الداخلي. مدة هذا المجلس هي المرحلة الانتقالية».

- تعليق : أي أن صلاحيات المجلس التشريعي هي الخوض في المسائل ضمن هذا القانون وبما لا يتعارض معه، سواء توافق مع الإسلام أو اختلف، فالمرجع الأول القانون وليس القرآن والسنة.

- المادة ٤٩ :

«قبل الشروع بالأعمال يقسم كل عضو اليمين التالية أمام المجلس :- - اقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن، وان أحافظ على حقوق الشعب والأمة ومصالحهما وان احترم القانون، وان أقوم بواجباتي حق القيام والله على ما أقول شهيد-»ا.هـ.

-تعليق : هذا ما أقسموا عليه: احترام القانون بدل نصرة دين الله وإقامة شرعه في الأرض.

الولاء والبراء عند حماس

ارتباط الحكومة بالشيعة أمر لا ينكره عاقل وهو واضح للعيان بحيث لا يحتاج إلى برهان وليس يبين في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل. في بيان نشره المركز الفلسطيني بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ م : صرّح مصدر مسئول في حركة المقاومة الإسلامية (حماس) بما يلي:

«تتابع حركة المقاومة الإسلامية (حماس) بقلق شديد تصاعد العدوان الأمريكي على مدينة النجف الباسلة، وعلى مرقد الإمام عليٍّ بن أبي طالب (كرّم الله وجهه)، و إنّها إذ تعبّر عن إدانتها و استنكارها الشديديْن لهذا العدوان الآثم الذي يستهدف الشعب العراقي و مقدساته، فإنها تعلن عن تضامنها مع السيد مقتدى الصدر وإخوانه الذين يقاومون الاحتلال الأميركي، و تدعو أبناء الشعب العراقي، سنة و شيعة، عرباً و أكراداً، إلى التضامن و تعزيز وحدتهم الوطنية في مواجهة هذا العدوان الغاشم الذي يستهدفهم جميعاً.....»أهـ.

وفي تعقيب مباشر على استهداف الشيعة ومراكزهم الشركية كالنجف وأمثالها من دور عبادة للقبور ومحاربة لدين الإسلام، جاء في بيان مشترك -وهذا نادراً ما يحدث لحالة العداء الموجودة بين الحركتين- صدر عن حركتي حماس والجهاد الإسلامي في فلسطين، قال البيان الذي نشره المركز الفلسطيني بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٣١م:

«حول جريمة - حسب البيان- التفجير في مدينة النجف الشريف

بكثير من السخط والألم استقبلنا نبأ جريمة التفجير البشعة يوم الجمعة، والتي راح ضحيتها سماحة آية الله السيد محمد باقر الحكيم رئيس المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق، وعدد كبير من المصلين في مسجد الإمام علي رضي الله عنه في النجف الشريف، رحمهم الله جميعاً.

إننا نستنكر بشدة هذه الجريمة النكراء التي استباحت أرواح العلماء والمصلين والأبرياء، وانتهكت حرمة بيوت الله، ولم تراع قيم الإسلام ومعاني الإنسانية.

إنها جريمة تضر بمصلحة العراق ووحدة شعبه، ولا يستفيد منها إلا أعداء العراق وأعداء العرب والمسلمين.

وإننا إذ ندين هذا الفعل الإجرامي أيّاً كان فاعله، لنحمّل الاحتلال الأمريكي المسؤولية عن كل ما جرى ويجري، ففوق ما ارتكبه بحق العراق من عدوان واحتلال ظالم فإنه عجز

عن توفير الأمن والاستقرار وحماية مصالح البلد وأهله وتوفير مقومات الحياة الأساسية الكريمة.

إننا ونحن نتقدم بخالص العزاء والمواساة للشعب العراقي العزيز، **وللإخوة في قيادة المجلس الأعلى للثورة الإسلامية**، ولذوي الضحايا جميعاً، سائلين الله لهم الرحمة والمغفرة.»أهـ.

أما عن موالاة الكفار ففي تصريح صحفي نشره المركز الفلسطيني عن المركز الإعلامي بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٣ م:

«حماس تعزّي بوفاة البابا يوحنا بولس الثاني

تتقدم حركة المقاومة الإسلامية (حماس) إلى المسيحيين من أبناء شعبنا الفلسطيني وأمّتنا العربية، وعموم أتباع الكنيسة الكاثوليكية في العالم، بخالص التعازي في وفاة البابا يوحنا بولس الثاني، **عن عمر يناهز ٨٤ عاماً قضى ما يقرب من ثلثها رأساً للكنيسة، وقدم فيها الكثير من المواقف المتميّزة، ودافع فيها عن كثير من حقوق الشعوب المظلومة**.

إنّنا في حركة المقاومة الإسلامية (حماس) إذ نتقدم بهذه التعزية فإننا نأمل أن يظل موقف الكنيسة الكاثوليكية إلى جانب شعبنا وقضيتنا، وأن تركز جهودها في توجيه أتباعها للدفاع عن حقوق شعبنا الفلسطيني في مواجهة العدوان الصهيوني المتواصل الذي يستهدفه مسلمين ومسيحيّين في أرضه ومقدساته الإسلامية والمسيحية.

إنّا لله، وإنّا إليه راجعون»ا.هـ بنصه وحروفه.

والعجب أنهم تبرؤوا من بيان نعي فيه بعض الشرفاء من حماس تعزية بالشهيد بإذن الله «أبو مصعب الزرقاوي»، جاء في تصريح صحفي نشره المركز بتاريخ٢٠٠٦/٦/١٢ م:

«حماس: لم نصدر بياناً لنعي الزرقاوي.. وندعو الجميع لتوخي الدقة

صرّح مصدر مسئول في حركة المقاومة الإسلامية (حماس) بما يلي:

بثّت وكالة أنباء دولية خبراً **غير صحيح** بزعم أن حركة حماس قد وزعت بياناً ينعى «أبومصعب الزرقاوي»- هكذا بلا احتساب للشهيد عند الله-. وقام المكتب الإعلامي للحركة في حينه بمخاطبة الوكالة **نافياً ذلك رسمياً**، وقد قامت الوكالة ببث ذلك في اليوم التالي في حينه.

إننا في حركة المقاومة الإسلامية (حماس) ندعو وسائل الإعلام كافة، والجهات التي تعاطت مع هذا الخبر أو بنت عليه للاستفسار المباشر من الحركة حول مثل هذه الأمور، وذلك من خلال رموزها والمتحدثين باسمها قبل التسرع إلى استنتاجات ومواقف خاطئة مبنية على أخبار غير صحيحة، خاصة في ظلّ وجود جهات اعتادت إصدار مثل هذه البيانات المزوّرة باسم الحركة.»أهـ.

حسبنا الله ونعم الوكيل، وكأن الشيخ أبا مصعب يحتاج لأمثال هؤلاء الأقزام ينعوه، وقد شرفه الله في قلوب أهل الحق نبراساً يضيء لهم الطريق، وشوكة في حلق كل عدو للإسلام وأهله.

وجاء في جريدة الرسالة الناطقة باسم حماس بتاريخ :٢٠٠٦/١٢/٢٥ م: «تقدم رئيس الوزراء الفلسطيني السيد إسماعيل هنية بالتهنئة الحارة للأخوة المسيحيين في فلسطين وكافة أماكن تواجدهم بمناسبة أعيد الميلاد».

قال الإمام ابن القيم في (أحكام أهل الذمة): «وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم، فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهنأ بهذا العيد ونحوه فهذا **إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات وهو بمنزلة أن تهنئه بسجوده للصليب بل ذلك أعظم إثماً عند الله، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه. وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك**، ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبداً بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه»ا.هـ كلامه رحمه الله.

وقال الشيخ (صالح الفوزان) في الولاء والبراء: «ومن مظاهر موالاة الكفار مشاركتهم في أعيادهم أو مساعدتهم في إقامتها أو تهنئتهم بمناسبتها، أو حضور إقامتها.....» أهـ.

وفي ختام هذا البحث المختصر , نسأل الله أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه , وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

اللجنة الشرعية

جيش الإسلام

أرض الرباط